

جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة والصناعة

قطاع المعالجات التجارية

إعلان رقم (٥) لسنة ٢٠٢٠

بشأن نتائج تحقيق المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق النهائية

المفروضة على الواردات من صنف بطانيات (عدا الكهربائية)

المصنعة من الألياف التركيبية بمقاسات وأوزان مختلفة

وإن كانت على هيئة رولات ذات منشاً أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها ، ويشار إليها فيما بعد بـ "اللائحة" .

ووفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة ، وافقت السيدة وزیر التجارة والصناعة على توصية اللجنة الاستشارية بشأن نتائج تحقيق المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات من صنف بطانيات (عدا الكهربائية) المصنعة من الألياف التركيبية بمقاسات وأوزان مختلفة وإن كانت على هيئة رولات ذات منشاً أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية ، وأصدرت سعادتها القرار الوزارى رقم (٣٠٧) لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٨ والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٤٧ تابع (ب) بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٩ بمد العمل بأحكام القرار الوزاري رقم (٦١٠) لسنة ٢٠١٥ بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق لمدة خمس سنوات أخرى ، وذلك على ضوء النتائج التي توصل إليها قطاع المعالجات التجارية ، ويشار إليه فيما بعد بـ "سلطة التحقيق" .

أولاً - الرسوم السابق تطبيقها :

الرسوم السابق تطبيقها هي رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة بموجب القرار الوزارى رقم (٦١٠) لسنة ٢٠١٥ لمدة خمس سنوات تنتهي في ٢٠٢٠/٨/٢٤ بنسبة تتراوح بين ٥٤% بما لا يقل عن ١,٥٣ دولار / كيلو و ٧٧% بما لا يقل عن ١,٨٩ دولار / كيلو .

ثانياً - الإجراءات :

سبق أن وافق السيد المهندس وزير التجارة والصناعة بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٤ على توصية اللجنة الاستشارية ببدء إجراءات تحقيق المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات من صنف بطانيات (عدا الكهربائية) المصنعة من الألياف التركيبية بمقاسات وأوزان مختلفة وإن كانت على هيئة رولات ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية ونشر بجريدة الواقع المصرية ، وفقا للنتائج والتوصيات التي توصلت إليها سلطة التحقيق بعد دراسة طلب المراجعة النهائية المقدم من الصناعة المحلية .

تم نشر الإعلان رقم (٨) لسنة ٢٠١٩ بالواقع المصري بالعدد رقم ٢٦٥ تابع (أ) بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٦ بشأن بدء إجراءات تحقيق المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات المعرفة من الصنف المشار إليه بعاليه ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية .

تم إرسال قوائم الأسئلة ونسخة من إعلان بدء المراجعة وكذلك نسخة من النص غير السرى لطلب المراجعة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٢ إلى الصناعة المحلية والمستوردين المعروفين لسلطة التحقيق ، وكذا للمتجرين والمصدرين الأجانب المعروفين لسلطة التحقيق ولسفارة الصين بالقاهرة لتوزيعها على كافة المنتجين والمصدرين للمنتج المعنى غير المعروفين لسلطة التحقيق والذين قاموا بالتصدير إلى مصر خلال فترة التحقيق ، وتم منح كافة الأطراف مهلة ٣٧ يوماً من تاريخ الاستلام للرد على قوائم الأسئلة .

خلال الفترة من ٢٠٢٠/٨/١٦ حتى ٢٠٢٠/٨/٢٠ تلقت سلطة التحقيق ردوداً على قوائم الأسئلة من الصناعة المحلية وتم تحليل البيانات والمعلومات الواردة ، في حين لم تلق سلطة التحقيق أية ردود من المستوردين أو من الشركات المنتجة والمصدرة بدولة الصين على قوائم الأسئلة ، لذا لجأت سلطة التحقيق لاستخدام أفضل البيانات المتاحة فيما يتعلق بدراسة احتمال استمرار أو تكرار الإغراق .

قامت سلطة التحقيق بإرسال تقرير الحقائق الأساسية بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٢٠ لكافة الأطراف المعنية ، وتم منحهم مهلة ٧ أيام من تاريخ الاستلام للتعليق على ما جاء بالتقرير ، وقد تلقت سلطة التحقيق تعليق من الصناعة المحلية ، وتم أخذها في الاعتبار عند إعداد التقرير النهائي .

عقدت اللجنة الاستشارية اجتماعها بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٢ لمناقشة التقرير النهائي الذي أعدته سلطة التحقيق والذي انتهى بالتوصية باستمرار فرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية على الواردات من صنف بطانيات (عدا الكهربائية) المصنعة من الألياف التركيبية بمقاسات وأوزان مختلفة وإن كانت على هيئة رولات ذات منشاً أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وتم عرض توصياتها على السيدة وزیر التجارة والصناعة حيث وافقت سعادتها على ما انتهت إليه اللجنة الاستشارية من توصيات ، وأصدرت القرار الوزاري رقم (٣٠٧) لسنة ٢٠٢٠ السابق الإشارة إليه .

ثالثاً - فترة المراجعة :

فترة تحقيق المراجعة لدراسة احتمال استمرار أو تكرار الإغراق من ٢٠١٩/٩/٣٠ حتى ٢٠١٨/١٠/١

فترة تحقيق المراجعة لدراسة احتمال استمرار أو تكرار الضرر من ٢٠١٥/١/١ حتى ٢٠١٩/٩/٣٠

رابعاً - الصناعة المحلية :

مقدم الطلب اتحاد الصناعات المصرية ممثلاً عن شركة مصر أسبانيا للبطاطين والمنسوجات وأيد الطلب شركة سانتامورا ليجيت للبطاطين حيث يمثل مجتمعين ٩٩٪ من إجمالي إنتاج الصناعة المحلية وفقاً لأحكام المادة (١٤) من اللائحة .

خامساً - المنتج محل المراجعة :

المنتج محل المراجعة هو بطانيات (عدا الكهربائية) المصنعة من الألياف التركيبية بمقاسات وأوزان مختلفة وإن كانت على هيئة رولات ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية ، ويخضع للبند الجمركي التالي من التعريفة الجمركية المنسقة :

63 01 40 00

والمسمي المشار إليه بعاليه هو المسمي الوحيد للمنتج محل المراجعة والبند الجمركي المذكور على سبيل الاسترشاد فقط .

سادساً - عدم التعاون :

نظرًا لعدم تعاون الشركات المصدرة والمنتجة بالصين مع سلطة التحقيق ، فإن سلطة التحقيق اعتمدت على أفضل البيانات المتاحة فيما يتعلق بدراسة احتمالية استمرار أو تكرار الإغراق .

سابعاً - نتائج تحقيق احتمالية استمرار أو تكرار الإغراق :

توصلت سلطة التحقيق إلى أن الواردات من الصنف المشار إليه بعاليه ما زالت ترد بأسعار مغرقة ، وكذلك اتخاذ بعض الدول إجراءات وقيود على المنتج محل المراجعة مع وجود زيادة في الطاقات الإنتاجية للشركات الصينية قد يترتب على ذلك تحول الصادرات الصينية للسوق المحلي المصري ، وبناءً على ما سبق فإنه في حالة إنهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق المفروضة فهناك احتمال لاستمرار وتكرار الإغراق بالنسبة للمنتج محل المراجعة .

ثامناً - نتائج تحقيق احتمالية استمرار أو تكرار الضرر العادى :

توصلت سلطة التحقيق إلى تحسن غالبية مؤشرات أداء الصناعة المحلية خلال فترة سريان الرسم وأن إنهاء العمل بالرسوم من المحتمل أن يؤدي إلى تدهور مؤشرات الصناعة المحلية خاصة أنه ما زالت الواردات الصينية متواجدة بالسوق المحلي مع سهولة نفادها إليه ، هذا بالإضافة لوجود زيادة في حجم صادرات الصين إلى دول العالم وتدفق الواردات من الصين إلى السوق المحلي بأسعار مغرقة فإن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى احتمال تكرار الضرر العادى على الصناعة المحلية في حالة إنهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق المفروضة .

تاسعاً - استمرار فرض رسوم مكافحة الإغراق :

تقرر مد العمل بأحكام القرار الوزاري رقم (٦١٠) لسنة ٢٠١٥ باستمرار فرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف بطانيات (عدا الكهربائية) المصنعة من الألياف التركيبية بمقاسات وأوزان مختلفة وإن كانت على هيئة روّلات ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية بنسب تتراوح من ٥٤٪ إلى ٧٧٪ من القيمة CIF وبما لا يقل عن ١,٥٣ دولار / كيلو جرام إلى ١,٨٩ دولار / كيلو جرام لمدة خمس سنوات أخرى تنتهي في ٢٠٢٥/٨/٢٤ بموجب القرار الوزاري رقم (٣٠٧) لسنة ٢٠٢٠

عنوان المراسلة :

وزارة التجارة والصناعة
قطاع المعالجات التجارية
أبراج وزارة المالية - البرج السادس - الدور العاشر
القاهرة ١١٤٧١

ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
عنابة الأستاذ / إبراهيم السجيني
رئيس قطاع المعالجات التجارية
تلفون : ٢٣٤٢٤٧٩ - ٠٠٢٠٢
فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٠٠٢٠٢

بريد إلكتروني : ITPD@tas.gov.eg